

استغلال الاطفال: دراسة في العوامل الكامنة ونظم الوقاية الاجتماعية

Title in English; Child Exploitation: A Study of Underlying Factors
and Social Prevention Systems



* الحسين صالحى

جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي-

salhi-elhocine@univ-eloued.dz

مخبر التنمية الاجتماعية وخدمة المجتمع

غربي خالد

جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي-

gherbi-khaled@univ-eloued.dz

مخبر التنمية الاجتماعية وخدمة المجتمع

تاريخ الاستلام: 2026/02/11 تاريخ القبول 2026/05/24 تاريخ النشر 2026/06/08



ملخص: تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على ظاهرة انتشرت بشكل كبير في شتى دول العالم دون استثناء لاسيما في الفترة الاخيرة، الا وهي ظاهرة استغلال الاطفال، اين زاد خطر وحجم هذه الظاهرة عبر دفع هذه الفئة في عالم الشغل، بغية تحقيق مصدر دخل إضافي للأسرة كونها تعاني من نقص في المورد الاقتصادي أو منعدم أساسا، وبذلك يكون الطفل أداة أساسية في المساهمة الاقتصادية لأسرته، إلا أن هذه الوضعية تُشكل خطر على الطفل من جميع النواحي، باعتبارها تهدد مستقبله التعليمي والاجتماعي وحتى النفسي والاقتصادي.

* المؤلف المراسل

لذلك جاءت هذه الدراسة كمحاولة بسيطة للوقوف على جملة من الاسباب والعوامل المساهمة في استفحال وانتشار هذه الظاهرة، والعوامل التي لها علاقة وتأثير على استغلال الاطفال، وقد هدفت هذه المداخلة الى الوقوف والتعرف على مختلف الاسباب (اجتماعية، اقتصادية ..) والعوامل التي لها علاقة وتأثير على استغلال الاطفال في المجتمع.

الكلمات المفتاحية: استغلال الاطفال، حماية الطفولة، عمالة الاطفال، اليات الوقاية.

Abstract:¹

This research paper aims to shed light on the widespread phenomenon of child exploitation, which has proliferated globally in various countries without exception, particularly in the recent period. The risk and scope of this phenomenon have increased by pushing children into the workforce, often to secure an additional source of income for families suffering from a lack or absence of economic resources. Consequently, the child becomes a key tool in the family's economic contribution. However, this situation poses significant risks to the child in all respects, as it threatens their educational, social, psychological, and even economic future.

Therefore, this study serves as a modest attempt to identify a set of contributing causes and factors in the exacerbation and spread of this phenomenon, as well as the factors that relate to and influence child exploitation. This intervention aimed to investigate and understand the various social, economic, and other relevant causes and factors affecting child exploitation within society.

key words: Child Exploitation; Child Protection; Child Labor; Prevention Mechanisms.

مقدمة:

تُعتبر ظاهرة استغلال الاطفال من الظواهر المعقدة في العالم عموماً وفي مجتمعنا خصوصاً، كونها استفحلت بشكل كبير، اذ تعتبر من التحديات التي يعيشها عالمنا اليوم، حيث أن هذه الظاهرة لا تزال تؤرق مجتمعنا اليوم، وذلك من خلال منظمات دولية غير شرعية عابرة للحدود والاطوان وعصابات إجرام تعمل على استغلال الطفل وفقاً لأهدافها المسطرة، كما يعد الاستغلال من أخطر الظواهر والانتهاكات الانسانية وتطور

أساليبها لتشمل ابعاد واليات حديثة، وتتجلى خطورتها لمجالات مختلفة كمجال الاقتصادي والاسري والاجتماعي والقانوني والديني ... وغيرها، ومن أجل معالجة الموضوع والتفصيل في مختلف عناصره، نطرح الإشكالية التالية: **ماهي السبل الكفيلة في الحد من ظاهرة استغلال الاطفال؟**. للإجابة على هذا التساؤل، قمنا بصياغة فرضيات

الدراسة، والتي تعكس التوقعات العلمية للباحث حول النتائج المرتقبة وهي كالتالي:

- تفعيل الرقابة الرقمية للوالدين يحد من مخاطر الاستغلال الإلكتروني للأطفال.

- تحسين المستوى المعيشي للأسرة يحد من الاستغلال القسري للأطفال.

- تفعيل الأطر القانونية وتطوير الأجهزة الرقابية يحد من استغلال الأطفال.

وتكتسي هذه الورقة البحثية أهمية بالغة في معالجة هذه الظاهرة المعقدة والخطيرة في مجتمعنا، وتظهر أهميتها في تشخيص هذه الظاهر محل الدراسة من جميع جوانبها، لاسيما من الجانب القانوني والاقتصادي والتربوي والاسري والاجتماعي وحتى الديني، وتبسيط الضوء على أسبابها وأثارها والحلول التي تعمل على الحد من هذه الظاهرة أو التقليل منها وتخفيف منابعها وفقا لما يتماشى مع الاطر القانونية والاقتصادية والاجتماعية.

وقد هدفت هذه الدراسة بالدرجة الاولى الى معالجة الموضوع بمختلف جوانبه، وذلك من خلال فهم مختلف الادوار الاقتصادية والقانونية والتعليمية والاسرية...، حيث تبلورت اهداف دراستنا الى معرفة الاسباب الحقيقية التي تقف وراء ظاهرة استغلال الاطفال بمختلف اشكاله وصياغة حلول نراها مناسبة، كما تطمح هذه الدراسة الى افادة الباحثين والمختصين في إثراء معرفة جديدة للجانب العلمي في هذا المجال، وتساهم في حل هذه المشكلة.

وقد تناولنا في هذه الورقة البحثية موضوعنا وفقا للخطة التالية: مقدمة عامة حول الدراسة تشمل اشكالية البحث والفرضيات وأهمية واهداف الموضوع، ثم استهللنا خطتنا بالمبحث الأول الذي خُصص كمدخل مفاهيمي لاستغلال الاطفال ثم تطرقنا في المبحث

الثاني الى اسباب استغلال الاطفال كما تطرقنا في المبحث الثالث إلى الاثار الناجمة عن عمالة واستغلال الاطفال, وفي الاخير قمنا بصياغة خاتمة للدراسة واستعرضنا فيها التوصيات المهمة والجوهرية لموضوعنا.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لاستغلال الطفل

نسعى في هذا المطلب إلى توضيح بعض المفاهيم المتقاربة والمشابهة لمفهوم الاستغلال ومفهوم الطفل وفقا لعدة اراء في شتى حقول المعرفة, كما سوف نحاول التطرق الى المفاهيم والمصطلحات ذات الصلة القريبة بهذا للمفهومين وهي كالتالي:

1/ الاستغلال: يُعرف الاستغلال على انه ظاهرة تشير إلى استغلال الأطفال في أي شكل من أشكال العمل مما يحرم الأطفال من طفولتهم، ويعيق قدرتهم على الذهاب إلى المدرسة، ويؤثر تأثيراً ضاراً عقلياً أو جسدياً أو اجتماعياً أو معنوياً (ابو خوات, 2005, ص45).

كما يُعرف استغلال الطفل على أنه ذلك الانسان الصغير الذي يتراوح سنه ما بين 7 سنوات ولم يتجاوز سن الرشد 18, والذي لم يتم له النضج النفسي والاجتماعي بعد, حيث انه اتخذ من إحدى الاعمال مهما كان نوعها وسيلة لسد حاجياته او تلبية لمتطلبات اسرته مهما كان نوعها وهي بذلك تدر عليه وتؤمن له لقمه العيش الكريم (مأمون, 2022, ص53).

ويُعرف كذلك على انه عبارة عن شكل من أشكال النشاط سواء كان رسمي او غير رسمي يمارسه الاطفال والذي يجرمهم من التعليم ومن كرامتهم ويضر بنموهم الجسدي والطبيعي والنفسي والاجتماعي (محمد عاطف, 1995, ص55).

ويُعرف كذلك على انه شكل من أشكال النشاط الاقتصادي رسمي او غير رسمي يمارسه الطفل والذي يجرمه من إنسانيته وكرامته ويضر بالنمو الطبيعي له نفسيا وجسديا (أماي, 2001, ص13).

أما إجرائيا: مفهوم عمالة او استغلال الاطفال إجرائيا هي عبارة عن مختلف الانشطة والتي تخص الجانب المهني يقوم بها الطفل في سن مبكرة ما بين 08 سنوات إلى 15 سنة وقبل بلوغه سن الرشد القانونية والتي تحدد شروط العمل, والذي يحرمهم من التعليم ويضر بكرامتهم وانسانيتهم, وهو جريمة مركبة تُعاقب عليها القوانين الدولية والتشريعات المحلية.

2/ الطفل: أجمعت القوانين الدولية والمشرع الجزائري على تعريف الطفل على أنه: كل فرد لم يُكمل (18) ثماني عشرة سنة من عمره , سواء كان أنثى أو ذكر, إلا أنها اختلفت في مدة كرحلة طفولته والممنوع منها بالتشغيل, فسن الطفولة تختلف باختلاف تحضر او تخلف المجتمع الذي نعيش فيه, فالمجتمع المتخلف تقتصر فيها الطفولة الى سن (14) سنة وهو بذلك لا يتطلب منه مهارة ليتكيف مع فئة المشتغلين, بل كل ما يتطلب منه هو اكتساب مهارة بعض الحرف والمهن البسيطة, بينها في المجتمع المتحضر تقتصر سن الطفولة فيها الى (16) سنة وهي ترتبط ارتباط وثيق بالتعليم الالزامي والمستوى الاقتصادي(بلعيفة، 2020، ص225).

3/ الطفولة: يُعرف الطفولة على انها " فترة الحياة التي تبدأ بالميلاد حتى الرشد وهي تختلف من ثقافة الى اخرى فقد تنتهي الطفولة عند البلوغ او عند الزواج, كما تعرف على انها تلك المرحلة العمرية التي يقضيها الصغار من ابناء البشر منذ الميلاد الى ان يكتمل نموهم ويصلو الى حالة النضج(زيد، 2002، ص33).

4/ العمل: هو ذلك الجهد العقلي او البدني الإرادي والذي يبذله الفرد سواء كان كبير او صغير, يتضمن التأثير على الاشياء المادية او غير مادية بغية تحقيق اهداف اقتصادية, كما انه يُعتبر وظيفة اجتماعية تتحقق فيها شخصية الفرد العامل (زكي، 1982، ص234).

5/ الطفل الشغيل: سمي بالطفل الشغيل لأنه خرج من عامل التعليم الالزامي, إلا انه لم يدخل دائرة سن الرشد, او انه لم يكمل سن (18) سنة من عمره. فقد اباح له المشرع العمل بالرغم من "قصوره" لكن وجب موافقة أوصيائه فهو بذلك لا يُحمل المسؤولية ولا يتحمل كذلك نتائج هذا التشغيل.

وقد استعمل المشرع الجزائري لمفهوم "الطفل الشغيل او المشغل" تحت أربع مُسميات وهي: الطفل العامل (م1ق31/75), العامل الصغير والعامل القاصر والشاب (م44ق12/78) والحدث (1/2ق15/15) (بلعيفة، 2020، ص225).

6/ استغلال الطفل الشغيل اقتصاديا: ويُعرف بانه كل استغلال الطفل بغير إشراف او موافقة اهله أو والديه, ويكون هدف ارباب العمل من عمله وتشغيله لقاء اجر منخفض او من دون اجر, دون مراعاة لطفولته او ما يعوق ويمنع نموه البدني السليم او الروحي او العقلي او المعنوي او حتى الاجتماعي وقد اعتبر القانون تحت 12/15 والذي ينص على حماية الطفل ان "استغلال الطفل اقتصاديا" من الحالات التي يكون فيها الطفل في خطر لاسيما بتشغيله أو بتكليفه بأشغال غير قانونية (م13/2ق12/15) (قانون رقم12/15).

التعريف الاجرائي للطفل: الطفل الشغيل هو كل فرد او شخص لم يتمم (18) سنة من عمره ويعمل على بذل جهدا جسديا او فكريا لقاء اجر او بدونه, وسواء كان هذا العمل او الشغل دائما او مؤقت عرضي او موسميا وكذلك سواء كان هذا العمل سلبيا او إيجابيا.

- ويُعرف كذلك على انه عمل استغلالي يضر بصحته ونمو الطفل نفسيا وجسديا واجتماعيا ويحرم الطفل من التعليم وفرص الحياة الاخرى.

المبحث الثاني: اسباب استغلال الاطفال

وجب علينا الاخذ بعير الاعتبار أن ظاهرة استغلال الاطفال غير مرتبطة بعامل واحد فقط, بل هناك عوامل عديدة تتداخل فيما بينها اضافة إلى بعض القضايا الثانوية الاخرى والتي تعتبر كذلك محرك أساسي لهذه الظاهرة, لأن الفهم الصحيح لهذه الظاهرة تساعد على الحد عليها من خلال الكشف عن اسبابها ومسببتها بشكل دقيق.

فنجد الجهل عامل وسبب مُهم الى استغلال وعمالة الاطفال وعدم تفعيل الاليات الدولية لمحاربة الفقر ونجد كذلك البرنامج التعليمي وبعد وقلة المدارس وضعف القوانين الوطنية والدولية التي تعنى بمجال التعليم الاجباري و حظر التشغيل بالنسبة لفئة الاطفال وقصور في متابعة هذه القوانين, إضافة إلى المشكلات الاسرية وكثرة عدد افراد الاسرة, والحالة الصحية للوالدين, وهروب الاب تجاه أبنائه من المسؤولية الاسرية تجاههم, كل هذه العوامل كانت سبب مباشر إلى ظهور هذه الظاهرة والتي أدت إلى آثار سلبية مختلفة على الطفل سواء كان في الجانب النفسي أو العقلي أو الجسمي, كما أدت كذلك إلى أبعاد أخرى خطيرة مست شتى المستويات سواء كان البعد الاقتصادي أو النفسي او الاجتماعي أو التعليمي.

إذن استغلال الاطفال في جوهره يعود إلى عدة عوامل وابعاد مختلفة حيث تعدد فيها الأسباب وتتفرع لكنها تبقى في مجملها مترابطة ومتداخلة مما تتفاقم مشكلة هذه الظاهرة, فاستغلال الاطفال تتحكم فيها عوامل عديدة من حيث ندرتها أو انتشارها منها على سبيل المثال لا الحصر نجد العامل الاجتماعي والاقتصادي ثم العامل التعليمي إضافة الى العامل القانوني, وغيرها من العوامل والاسباب الاخرى التي تؤثر عليها كالحرب وعدم الاستقرار والكوارث الطبيعية(عبد الرزاق, 2007, ص98).

المطلب الأول: العامل الاجتماعي

يعتبر بعض الباحثين في مجال السوسيولوجيا أن العامل الاجتماعي سبب أساسي ومُحرك لعمالة واستغلال الاطفال, حيث نجد الجهل عند الاباء و المشكلات الاسرية

كتفكك الاسري, والعادات والتقاليد التي تُمجد عمالة الاطفال, وكثرة عدد الاسرة, والثقافة السوسيو-انثروبولوجية السائدة في المجتمع و رفقاء السوء, و غياب الوعي المجتمعي كل هذه العوامل تدفع بالطفل الى العمالة والاستغلال, كما أن ارتفاع عدد افراد الاسرة له علاقة طردية فكلما زاد عدد افراد الاسرة زادت العمالة والاستغلال والعكس. (بوليفة, 2000, ص38).

كما أن الطلاق في الاسرة يساهم بشكل مباشر في تفكك الاسرة وتشرد الابناء وتحرب الوالدين من مسؤولياتهم تجاه ابنائهم, وهذا ما يدفع بالطفل إلى تحمل المسؤولية صغيرا كإعانة أسرته في احتياجاتهم اليومية من مأكّل ومشرب وغيرها ... ذلك نجد المستوى العلمي سبب في عمالة الاطفال فعندما نجد أن احد الاباء الاب او الام ليس لهم مستوى علمي او لا يعرفون معنى وأهمية العلم لأطفالهم وأهمية للفرد في المستقبل, فيصبح يدفع الطفل ويحفزه على العمل بدلا من الذهاب إلى المدرسة لأنه في نظره عدم وجود فائدة من التعليم وأن عملهم هو الحل حسب نظرهم (تقرير اليونيسف, 1997, ص07).

المطلب الثاني: العامل الاقتصادي

يُعتبر البعد الاقتصادي من أهم العوامل الرئيسة والاساسية والتي تدفع بالطفل نحو عالم الشغل, ويمكن حصر بعض المشكلات الاقتصادية الدافعة نحو مشكلة الاستغلال والعمالة فنجد قلة فرص العمل أو انعدامه و ارتفاع نسبة الفقر, كما أن الثقافة السائدة في المجتمع الريفي تشجع على العمل مبكرا لدى الاطفال, فقد تم تحديد الفقر مسبب وعامل أساسي لاستغلال الاطفال كونهم يمثلون يد عاملة رخيصة, والهدف منه مساعدة اسرهم في تلبية احتياجاتهم اليومية ونلاحظ هذا في ظل تراجع المستوى المعيشي المتدني, ونتيجة لذلك فإن الفقر هو وباء و طامة كبرى تعاني منه كل المجتمعات في العالم سواء كانت دول متخلفة او متطورة, فكلهم لديهم نسبة ونصيب من هذا الوباء الامر الذي

دفع بالمنظمات العالمية التحرك ولصده والتقليل منه، حيث جاء في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة أنها تؤكد التزامها بكسر هذا الوباء عن منح اعانات للشعوب(وادي عدوان والعايب، 2010، ص16).

أما مشكلة البطالة فهي من اهم الصعوبات والتحديات التي تواجه اقتصاد الدول، لكونها مشكلة اجتماعية ذات ابعاد جغرافية وتاريخية، وهي بذلك تعد سبب مباشر في وجود ظاهرة الاستغلال وعلى وجه الخصوص البطالة الهيكلية والتي نقصد بها هو وجود مجموعة من الافراد لا يجدون فرص العمل بالرغم من القدرة عليه وسعيهم الحثيث للحصول عليه ومع ذلك يظلون من دون عمل يضمن تلبية حاجياتهم.

فإذا كان احد الوالدين لا يجدون عملا فلا يكون امام الاسرة إلا البحث عن من يمون هذه الاسرة ولو بشكل قليل وبهذه الحالة ولأجل هذا السبب يقوم الاطفال بالبحث عن العمل في أي مكان حتى لو كان عمل ذو دخل ضعيف، وبالتالي فإن عمل هذه الفئة يولد مشكل اخر وهو انتشار البطالة إذ أصبح ارباب العمل يعتمدون على تشغيل الاطفال فهم يمثلون يد عاملة رخيصة، وكونهم لا يستطيعون المطالبة بالأبسط حقوقهم و نتيجة لذلك نجد ان كبار السن لا يجدون عمل بما أنه هناك من يعوضهم بشكل اسرع ورخص في نفس الوقت (وليم، 2002، ص15).

المطلب الثالث: العامل التعليمي

تُعتبر العامل التعليمي من المشكلات التي تواجه التلميذ في المدرسة وذلك من خلال دخول الطفل في سوق العمل، ويتعلق هذا العامل بعدة أسباب نذكر منها وهي عدم قدرة التلميذ على التأقلم داخل محيط المدرسة والعزلة الاجتماعية وعدم القدرة كذلك على التكيف والانسجام داخل المجتمع الى جانب التسرب المدرسي وهو يعتبر كعامل رئيسي. ويرجع السبب في ذلك إلى الى تعرض التلميذ للمعاملة السيئة والعقاب النفسي والبدني من طرف المدرسين، وضعف المنهج المدرسي وعدم ملائمتة للواقع

الدراسي والذي بدوره لا يشجع على تنمية قدرات التلميذ الذهنية, كما نجد كذلك بعد المؤسسات المدرسية و نقص المدارس واكتظاظها (عازل, 2011, ص70).

المطلب الرابع: العامل القانوني

بالإضافة الى العوامل السالفة الذكر الاجتماعية والتعليمية والاقتصادية نجد انه يوجد عامل اخر مهم لا يقل أهمية عن العوامل السابقة, بحيث أنه لو طبق ما جاء فيه من مواد قانونية سواء كانت وطنية او دولية لثم حصر هذه الظاهرة وتلاشت إلى حد ما, ويتمثل في العامل القانوني إلا انه يعاني من ثغرات قانونية والمتمثلة في ضعف المسائلة القانونية ويشمل هذا على أصحاب العمل او أولياء الامور والذين بدورهم يدفعون ابنائهم الى العمل وترك المدرسة هذا وبالإضافة الى عدم المتابعة ومراقبة تنفيذ الالتزامات التي نص عليها القانون, وكما نجد ان الاولياء لا يلتزمون بتلبية اجتياحات ابنائهم اليومية خاصة فيما يخص جانب التعليم وإعانتته في هذا الجانب, وقد لا يلتزم الاولياء بهذه المواد القانونية وقد تحمل الدولة المتابعة عن الوفاء بهذه الالتزامات وقد توجد نصوص قانونية في هذا المجال فإن هذه النصوص لم تقم بدورها ولم تضع الضمانات الكافية لحماية الطفل من الاستغلال, كما لم تنص على إيقاع عقوبات صارمة وراذعة بالمخالفين لإحكامها القانونية (مناع, 2005, ص 87).

المطلب الخامس: عامل عدم الاستقرار

تواجه الاغلبية العظمى من فقراء دول العالم خاصة تلك الدول التي تعاني من الحروب وعدم الاستقرار السياسي, مما يدفع الاسر على الهجرة والنزوح الى دول اخرى بحثا عن حياة افضل مما يدفعهم إلى حرمانهم من التعليم ويدفعهم للعمل في الاقتصاد الغير الرسمي لتوفير لقمة العيش كما هو الحال في عديد من الدول التي تعاني من الحروب و عدم الاستقرار الجيوسياسي, وفي هذه الحالة يُجبر الطفل على العمل في بعض التنظيمات الغير مشروعة وهو ما يعرف دوليا أسوأ أشكال عمل الأطفال, في فترات عدم الاستقرار,

يضعف إنفاذ القوانين والرقابة على الشركات والمزارع، مما يسهل تشغيل الأطفال في ظروف خطيرة دون محاسبة (تقرير اليونيسف، 1997، ص 07).

المبحث الثالث: الآثار الناجمة عن استغلال الأطفال

يُعتبر عمالة واستغلال الأطفال انتهاكا كبيرا وصارخا لحقوق الانسان ولبراءتهم كما أنها تُخلّف آثار سلبية على عدة مجالات كالنفسية والصحية والاجتماعية وحتى الاقتصادية وتتجلى هذه الآثار كمايلي:

المطلب الأول: الآثار الاجتماعية

يُسبب ولوج ودخول الأطفال الى عالم الشغل إصاباتهم بحالة من العزلة الاجتماعية نتيجة غيابهم المتواصل طوال ساعات العمل الطويلة بعيدا عن أسرهم واصدقائهم، هذا ما يدفع إلى تقليص علاقاتهم الاسرية والاجتماعية وعدم قدرتهم على تكوين وتشكيل علاقات صداقة أو ممارسة بعض الهويات كلعب كرة القدم او غيرها ... بحيث انهم يقضون أغلب اوقاتهم مع من هم اكبر منهم سنا فتلقائيا يتأثرون بهم وبذلك تكون علاقاتهم مع اقربائهم من نفس سنهم مقطوعة.

إن تلك الظروف التي فرضت وحتمت على هذا الطفل الانخراط والولوج الى عالم الشغل والسعي الحثيث نحو تلبية حاجات اسرته هي بالمقابل قد فرضت ورسخت في ذهنه وتخيّلته الشعور والاحساس بالانقطاع عن مجتمعه وجماعته وضعف الانتماء والتواصل معهم، كما انهم يفقدون احترامهم لذاتهم وعدم تقبلهم للآخرين، كما انه يؤدي التحاق الاطفال بعالم الشغل يؤدي إلى انتشار وارتفاع معدل البطالة بين الكبار على اعتبار أن كل طفل شغل يأخذ مكان فرد كبير مما يقلل من فرص الحصول على العمل لدى البالغين، كما أن عمالة الاطفال تؤثر على قطاع التنمية المستدامة والاقتصادية بحيث انه إذا تسرب الاطفال عن مقاعد الدراسة والتخلي عن المدرسة يؤدي إلى إضعاف

الدولة وما تملكه من راس مال بشري وهدره, وهذا ما يؤدي الى عرقلة عجلة التطور والتقدم للدولة(عبد الرحمان, 2005, ص119).

المطلب الثاني: الاثار الصحية

تؤدي عمالة واستغلال الاطفال إلى آثار صحية وخيمة خاصة وأن الطفل الشغل في ظل استعمال مواد كيميائية او مبيدات او مواد صباغة أو منظفات التي تحتوى على مواد خطيرة مما يؤدي إلى امراض مزمنة او عضوية أو التهابات أو حروق او إصابتهم في الجهاز التنفسي, كما قد يتعرضون للكدمات والجروح او الوقوع من اماكن مرتفعة او وقوع اشياء ثقيلة عليهم أو الاختناق بسبب غازات سامة او الاصابات على مستوى العين او الصدر. كما يتعرضون للعديد من المخاطر الميكانيكية مقارنة بالأفراد البالغين وذلك للأسباب التالية:

- سرعة الشعور بالتعب والاجهاد نظرا لطول العمل وساعاته بالنسبة للأطفال.
- نقص الخبرة المهنية بين الاطفال الاحداث وعد اهتمام بالتدريب والتعليم والرسكلة المهنية هذا ما يؤدي إلى الاستعمال الخاطئ لألات العمل, وعدم احترامهم لوسائل الوقاية المهنية كالأقفعة والقفازات والاحذية الواقية وعدم اكتسابهم لمبادئ السلامة المهنية.
- شعور الطفل بالملل نتيجة تكرار العمل مما يؤدي الى عدم التركيز في العمل.
- درجة التركيز المهني عند الاطفال مقارنة بالأفراد البالغين.
- تكليف الطفل الحدث بالعمل على الات ومعدات لا تتوافق مع قدراته الذهنية والجسمانية.
- الاصابة بالصمم الهني نتيجة الضوضاء الشديدة خاصة في ورشات النسيج والمصانع الميكانيكية مما يؤثر على الجهاز العصبي.
- الاصابة بضعف البصر نتيجة الاضاءة الضعيفة.

- الاصابة بالحروق نتيجة للتعرض للحرارة الشديدة خاصة في مصانع الحديد والصلب والافران وما ينتج عنها من امراض مزمنة وغيرها من الامراض الاخرى(رائد, 2002, ص76).

المطلب الثالث: الاثار النفسية

تُخلف عمالة الاطفال اثار عديدة ونخص بالذكر على المستوى النفسي للطفل ومنها نجد الاكتئاب والخرف الدائم نتيجة العمل القاسي والاستغلال وكذلك عدم الحصول على الترفيه والراحة او حتى اللعب مع رفاقه, ويؤكد باحثون في علم النفس الاجتماعي أنه يوجد أنواع معينة تُسبب الطفل العامل مشاكل نفسية خطيرة ومثال على ذلك الفتيات اللاتي يعملن في منازل كعاملات نظافة يتعرضون للاعتداء الجنسي والجسدي وكذلك بالنسبة للطفل الذكر فهو كذلك مهدد بالاعتداء بنوعيه هذا ما يهدد توازنهم النفسي والاجتماعي(أمني, 2000, ص101).

الخاتمة:

تُعد ظاهر استغلال الاطفال موضوع خطير يُهدد شريحة مُهمّة في المجتمع, بحيث نجد ان هذه الظاهرة بمفهومها الواسع قد اتخذت بعدا ومسارا دوليا من خلال الهيئات العالمية, لاسيما من خلال التنظيمات وعصابات الاجرام الغير شرعية, والتي تعمل على استغلال الاطفال من خلال تشغيلهم كأيدي عمل رخيصة او بيع اعضائهم او جعلهم كمرتزقة في حالة الحرب, أو التسول القسري كشكل من أشكال التشغيل الحديث التي نراها اليوم في مجتمعنا, حيث نلاحظ انها تُشكل لا خطرا على الطفل فحسب بل على المجتمع عموما, وجعل هذا الاخير في حالة تفكك وتصدع دائم, وحسب ما توصلت اليه الدراسة أن السبب الحقيقي والعامل الاساسي لهذه الظاهرة هو الوضع الاقتصادي والمتمثل في الفقر المدقع والبطالة, كما نلاحظ كذلك العامل التعليمي المهم والمتمثل في

التسرب المدرسي في سنواته الأولى, كما نجد كذلك الدور الاساسي للجانب القانوني والاسري والاجتماعي وحتى الديني.

وللحد من هذه الظاهرة وجب تكاثف جهود الجميع (الجهات الحكومية, الاسرة, المجتمع, مختلف الهيئات...) بهدف توفير بيئة آمنة تضمن للطفل حقوقه الدستورية والإنسانية معا.

وبناء على ما سبق ذكره في هذه الدراسة يمكننا إدراج بعض الاقتراحات والتوصيات - وهي على سبيل المثال لا الحصر - , والتي نراها مناسبة لهذه الظاهرة كون الدراسة تناولت الموضوع من مختلف جوانبه الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والتربوية وحتى الدينية, بُغية تخفيف منابعها أو التقليل من انتشارها وهي كما يلي:

❖ من الجانب الاقتصادي:

- تحسين المستوى المعيشي للمجتمع يحد جوهريا من استغلال الاطفال, كون أن الجانب قطاع مهم في توفير بيئة امنة للأسرة والتي تعكس على الطفل بالجانب الإيجابي في توفر كل احتياجاته الاساسية.
- مراقبة الاقتصاد الغير الرسمي وتحويله إلى قطاع رسمي منظم يخضع للرقابة والضرائب، مما يسهل مراقبة ومنع استغلال الأطفال في هذا القطاع, كونه من اكثر القطاعات التي تستغل فيها الاطفال.
- وفقا لدراسات وتقارير باحثين تبين انه يوجد علاقة مباشرة بين رفع الاجور وانخفاض معدلات تشغيل الاطفال, فكلما تم رفع الاجور تقلص استغلال الاطفال في عالم الشغل والعكس.

❖ من الجانب التعليمي:

● إصلاح المنظومة التربوية ومكافحة ظاهرة التسرب المدرسي الذي استفحل في مجتمعنا, وجعل هذه المنظومة تتماشى مع التغيرات العالمية, وترقية المدرسة باعتبارها احد المکانیزمات الاساسية للتطور والتغير.

● العمل على تكوين المعلمين والمستشارين والاختصاصيين النفسيين على التعرف على الاستغلال من خلال عقد ندوات وملتقيات تهدف الى الاستجابة السريعة لها بكل فعالية بغية حماية التلميذ من الاستغلال في مراحله الاولى والعمل على إنقاذه.

● بعد المؤسسات التعليمية والتربوية ومراكز التكوين المهني والتمهين عن أماكن السكن خاصة في المناطق الريفية يدفع بالأطفال الى التسرب المدرسي والتخلي عن المدرسة, ومن ثم يُدفع الطفل دفعاً الى سوق العمل ويتعرض للاستغلال.

❖ من الجانب القانوني:

● تفعيل جميع الاتفاقيات الدولية والاقليمية والوطنية التي تُعنى وحتم بحماية الطفل من الاستغلال بشتى ابعاده ومختلف مظاهره, والعمل على إنشاء لجان وهيئات وطنية تعمل على المساهمة الحقيقية في الحد من هذه الظاهرة.

● تشديد العقوبات القانونية على مستغلي الاطفال, عبر تجريم الاستغلال بكافة أشكاله وانواعه مع عقوبات صارمة لمرتكبي هذا الجرم.

● العمل على سن قوانين تهدف على حماية الطفل من الاستغلال (جسدي, نفسي, اقتصادي, جنسي, الاختطاف...) مع تجريم كل فعل يهدد سلامته وحياته.

❖ من الجانب الاسري والاجتماعي:

- دور الأسرة خصوصاً باعتبارها النواة الأساسية في تشكيل هوية الفرد، والمجتمع عموماً في حماية أبنائها من الاستغلال، من خلال بناء جسور قوية وتكوين ثقة متبادلة بين الطفل وأسرته.
- العمل على تكوين بيئة آمنة ومريحة للطفل، ومراقبته الدائمة وتوعيته بمخاطر الاستغلال على مستقبله والحفاظ على فطرته وتشكيل سلوكياته السليمة وفقاً لما يتماشى مع سلوكيات المجتمع.
- تخصيص اوقات لسماع هموم الطفل ومشاركته مختلف مُشكلاته وتشجيعه على فرض شخصيته الاسرية في حدود، كون الأسرة تلعب دوراً محورياً وأساسياً مهماً في تكوين شخصية الطفل المستقبلية.
- مواكبة الأسرة للتحول الرقمي والتطور المتسارع والرهيب في تقنيات وسائل الاتصال الحديثة، التي غيّرت عالمنا وشكلت حياتنا اليومية فمنذ اللحظات التي يفتح الاطفال عيونهم على هذه التقنية تعمل على رسم افكارهم ومعتقداتهم وتجاربهم، لذلك وجب على الأسرة مرافقتهم حتى تكون تجاربهم سليمة وصحيحة.

❖ من الجانب الشرعي والديني:

- تفعيل دور المؤسسات الدينية كالمسجد وغيرها في التصدي لهذه الظاهرة لما لها من مكانة اجتماعية عند افراد المجتمع.
- مساعدة الأسر المعوزة وتخفيف العبء المادي عليها من خلال مساهمة صناديق الزكاة والتبرعات الدينية، مما يساهم في الحد من دفع الاطفال لسوق العمل.
- التأكيد والحث عن العمل للوالدين باعتباره عبادة ومكانة وقيمة انسانية تمنح للفرد، وبالتالي تجنب الاتكالية مع ابنائهم في العمل بدل عنهم.

المراجع:

الكتب:

- (1) أحمد زكي بدوي (1982)، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، ط1، القاهرة، مصر.
- (2) عادل عازل، (2011)، مبادئ النهج الحقوقي في كفالة حقوق الطفل، المجلس العربي للطفولة والتنمية، ط1، القاهرة، مصر.
- (3) عبد الرحمان بن محمد عسيري، (2005)، تشغيل الاطفال والانحراف، مركز الدراسات والبحوث، ط1، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- (4) عبد الرزاق علي الحلبي، (2007)، العنف والجريمة المنظمة: دراسات في المشكلات الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية، ط1.
- (5) عبد الفتاح أماني، (2001)، عمالة الاطفال كظاهرة اجتماعية ريفية، عالم الكتب، ط1، القاهرة، مصر.
- (6) غريب وليم، (2002)، دراسة قانونية حول عمل الأطفال في لبنان وملائمة التشريع العربي مع الاتفاقيات العربية والدولية، وزارة العدل، ط1، لبنان.
- (7) فاتن بوليفة، (2000) تشغيل الاطفال بين القانون والواقع، دار الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطنين، ط1.
- (8) ماهر جميل ابو خوات، (2005)، الحماية الدولية لحقوق الطفل، دار النهضة العربية، ط1، بيروت، لبنان.
- (9) محمد عاطف غيث، (1995)، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، ط2، الاسكندرية، مصر.
- (10) هيثم مناع، (2005)، حقوق الطفل: الحقوق الإقليمية والدولية الأساسية، اللجنة العربية لحقوق الإنسان، ط1، فرنسا.

الرسائل الجامعية:

- (1) العايب عبد الرحمان، (2010)، البطالة وإشكالية التشغيل ضمن برنامج التعليم المهني لاقصاد من خلال حالة الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر.
- (2) رائد أحمد محمود زيد، (2002)، ظاهرة عمالة الاطفال في الضفة الغربية وسياسات مكافحتها، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الفلسطينية، فلسطين.

التقارير:

- (1) تقرير اليونيسيف، وضع الاطفال في العالم خاص عن عمل الاطفال، 1997.

المقالات:

- (1) مأمون عبد الكريم و اسماء بن خليل، (2022)، عمالة الاطفال: الاسباب والاثار الصحية والنفسية والاجتماعية على الطفل "دراسة ميدانية في مدينتي الوادي و ورقلة"، مجلة أصيل للدراسات النفسية والتربوية والاجتماعية، المركز الجامعي الشريف بوشوشة افلو-الاغواط، الجزائر، المجلد الثاني، العدد الاول، جوان 2022.
 - (2) عبد العالي بلعيفة، (2020)، الجهود الدولية والجزائرية لحماية الطفل الشغل من الاستغلال الاقتصادي، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة محمد لمين دباغين-سطيف، الجزائر، المجلد 18، العدد 01، ديسمبر 2021.
- المواد القانونية:

- (1) القانون رقم (12/15)، المؤرخ في 15 يوليو 2015 المتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية العدد 39، الصادرة بتاريخ: 2015/07/19.